

اسم المقال: الممارسة الديمقراطية العراقية (الانتخابات البرلمانية) 1925 – 2010

اسم الكاتب: أ.م.د. ميساء لؤي عبد الله

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/1516>

تاريخ الاسترداد: 2026/04/11 10:31 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة قضايا سياسية الصادرة عن كلية العلوم السياسية في جامعة النهدين ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



الممارسة الديمقراطية العراقية (الانتخابات البرلمانية) 2010-1925

IRAQ DEMOCRATIC PRACTICE(PARLIAMENTARY ELECTIONS)

1925-2010

أ. م. د ميساء نؤي عبد الله*

الملخص:

العملية الانتخابية عملية يعترضها بعض التعقيد، فهي تحتاج إلى ضوابط قانونية واضحة وبسيطة وشاملة، وبالإمكان تسهيل ذلك من خلال قانون انتخابات موحد متناسق فيه تخويل لبعض الصلاحيات إلى الإدارة الانتخابية والسلطة التنفيذية، وتتطلب العملية الانتخابية أمور مختلفة ومتعددة وأهمها إجراء التعداد السكاني لأنه يوفر البيانات التي لا بد منها لغرض إجراء العملية الانتخابية. وكذلك الإطار القانوني الذي يمثل (مجموعة القوانين الخاصة بالانتخابات وإنشاء المفوضية الخاصة بالانتخابات، ترسيم الدوائر الانتخابية، سجل الناخبين، مراقبة الانتخابات، الحملة الانتخابية، العد والفرز، وحل النزاعات الانتخابية ونقل النتائج وإعلانها، وقد عرف العراق الديمقراطية قديماً قبل أكثر من ثلاثة آلاف سنة وكان نظاماً ديمقراطياً شائعاً في المدن العراقية وتشارك فيه المرأة مع الرجل، ولكن بروز أشخاص يرغبون في السيطرة الكاملة على مقاليد الحكم أدى إلى إنتفاء الديمقراطية في العراق القديم . وفي القرن العشرين وفي العهد الملكي عرف العراق التجربة الديمقراطية وخاصة بعد صدور القانون الأساسي عام ١٩٢٥ ، ولكنها بقيت غير مكتملة حيث لم يسمح للنساء بالمشاركة في الانتخابات، وسيتم في هذا البحث دراسة التجربة الديمقراطية والانتخابية في العراق للمدة من 1925 - 2010.

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية ، الانتخابات ، البرلمانية ، العهد الملكي ، الجمهوري

Abstract

The elector process in a compels process for some. as it requires laws and procedures and order to conduct and united elections and unified populations

* الجامعة المستنصرية dr.maysaah@uomstansiriyah.edu

census must be issued. witch mean practicing the democracy. that more than three centuries in this research we touched upon the electoral stages in Iraq from 1925.2010.

Key words : democracy .parliamentary . the election .the royal covenant.
Republican

المقدمة

شغلت الديمقراطية هاجس الشعوب منذ أكثر من ثلاثة قرون، إذ عرفت الديمقراطية بمفهومها الحالي في بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وأصبحت الشعوب تتبنى بتطبيق الديمقراطية في بلدانها والخاص من الانظمة الدكتاتورية . والعراق عرف الديمقراطية قديماً قبل اكثر من ثلاثة آلاف سنة وكان نظاماً ديمقراطياً شائعاً في المدن العراقية وتشارك فيه المرأة مع الرجل ولكن على أثر صعود أفراد يرغبون في السيطرة الكاملة على مقاليد الحكم أنتجت الديمقراطية في العراق القديم. وفي القرن العشرين وفي العهد الملكي عرف العراق التجربة الديمقراطية وخاصة بعد صدور القانون الاساسي عام ١٩٢٥، ولكنها بقيت غير مكتملة حيث لم يسمح للنساء بالمشاركة ترشياً وانتخاباً، وحدثت تعديلات على القانون الاساسي وصدر الدستور العراقي عام ١٩٣٠ واجريت عدة انتخابات حتى عام ١٩٥٨ حيث انتهت الملكية بثورة تموز، ولكن تلك الانتخابات لم تقدم النموذج الذي كان يطمح اليها الشعب العراقي حيث استولى اشخاص على مقاليد الامور السياسية طيلة تلك الفترة بسبب قربهم من البلاط الملكي والسفارة البريطانية إلا ما ندر. وخلال العهد الجمهوري الاول حيث كانت هناك ثلاث جمهوريات هي:

١-الجمهورية الاولى ١٩٥٨ ١٩٦٣ برئاسة عبدالكريم قاسم والذي لم تشهد اي ممارسة ديمقراطية وذلك لعدم رغبة القائمين على الحكم من العسكريين بتسليم السلطة واجراء انتخابات بحجج واهية.

٢ - الجمهورية الثانية ١٩٦٣ -١٩٦٨ وهي التي شهدت حكم الاخويين عبدالسلام وعبد الرحمن عارف وايضاً لم تشهد أية ممارسة ديمقراطية .

٣-الجمهورية الثالثة ١٩٦٨ ٢٠٠٣ وشهدت حكم حزب البعث (احمد حسن البكر وصادام حسين وشهدت بعض الممارسات الديمقراطية المزيفة عن طريق انتخابات المجلس الوطني بدءاً من عام ١٩٨٠ وإذ

إجريت له خمسة دورات انتخابية كان المسيطر فيه الحزب الحاكم، ولم يكن للمجلس اية دور يذكر بل انه تابع ذليل لرئيس مجلس قيادة الثورة رئيس الجمهورية).

سنتطرق في هذا البحث عن التجربة الديمقراطية في العراق خلال العهد الجمهوري الثاني من عام ٢٠٠٣ حتى عام ٢٠١٠.

اهمية البحث .

يعتبر البحث من اهم البحوث التي تناولت موضوع الانتخابات لفترة زمنية طويلة واستطاع البحث استعراض الدورات الانتخابية التي مرت في تاريخ العراق للفترة الزمنية موضوع البحث من 1925 - 2010 والتطرق للدراسات السابقة والتي كانت اغلبها قانونيه او اجتماعيه واشرنا لها اما تاريخيا فيعتبر البحث من اوائل البحوث وذلك لننا استخدمنا تحليل الاسباب والمبررات والنتائج مدعمه بالوثائق منذ العهد الملكي مرورا بالعهد الجمهوريين والى 2010 .

هدف البحث .

كان الهدف من البحث توثيق الدورات البرلمانية والانتخابات التي مرت بتاريخ العراق وكيف كانت في العهود التاريخية المختلفة سواء في العهد الملكي أو العهدين الجمهوريين وكيف أصبحت بعد 2003 والتغيرات التي حدثت على الدستور والقوانين الانتخابية وطرق الانتخاب كما وكان الهدف ارشفه وتوثيق لأنه بحث اعتمد الوثائق التاريخية وإتباع التسلسل التاريخي الزمني .

مشكله البحث . تتلخص بالنقاط الآتية:

- 1 . التعرف على الصيغ الانتخابية قديما وحديثا
- 2 . المقارنة بين الانتخابات في ظل العهد الملكي والعهد الجمهوري
- 3 . المقارنة بين انتخابات العهد الجمهوري الأول والعهد الجمهوري الثاني
- 4 . التعرف على مضامين الدستور .

فرضيه البحث :

اعتمد البحث على الانتخابات البرلمانية منذ تكون الدولة العراقية إلى عام 2010 واعتمد على مقارنه الانتخابات قديما وحديثا وما اله إليه هذه الانتخابات وما تم تشريعه من قبل البرلمانات المتعاقبة وكما

تطرق البحث إلى عده تشريعات كانت تفرضها طبيعة التغيير الاجتماعي ومتطلبات العصر والتغيرات الإقليمية والتي تؤثر على التكوين السياسي والاجتماعي العراقي وبالتالي وكنتيجة لذلك كانت هناك انتخابات شكلية أحيانا وأخرى حقيقية وقد اعتمدنا الوثائق والأدلة لتبين للقارئ ذلك خلال أزمته مختلفة وحكومات متعاقبة .

الاطار المنهجي للبحث .

اعتمدنا منهج البحث التاريخي في هذا البحث الذي يعتمد التسلسل الزمني والتحليل المنطقي باستخدام السؤال والإجابة مدعمه بادله تاريخيه ومن ثم عرض النتائج والرأي العلمي والآراء التي وردت سواء تتوافق مع البحث أم مختلفة .

اولا :الحياة البرلمانية 1921

نشأت الدولة العراقية الحديثة في ٢٣ اب ١٩٢٣ عندما تم تصيب الملك فيصل الأول* ملكاً على العراق وواجهت الدولة العراقية واحده من أعلى المشكلات وهي مشكلة الدستور والذي يعد عقداً اجتماعياً بين الحاكم والشعب حيث أنه يعبر عن مرحلة التطور الحضاري للمجتمع، يحتوي الدستور على القواعد القانونية التي تنظم علاقة الحكومة بالمجتمع متمثلة في السلطات الممنوحة للحكومة وواجباتها من جهة وحقوق وواجبات المواطنين من جهة أخرى تضمن أول دستور عراقي أسس رئيسية منها⁽¹⁾:

1. العراق دولة ذات سيادة .. حكومة ملكية وراثية تشكيلها نيابي.
2. البرلمان هو مجلس الأمة يتألف من مجلسين النواب والأعيان.
3. الملك مصون وغير مسؤول ،يملك ولا يحكم، يستعمل سلطته الدستورية بإرادة ملكية تصدر بناء على اقتراح الوزير أو الوزراء المسؤولين وبموافقة رئيس الوزراء .
4. الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية

* - تأسس النظام الملكي عام ١٩٢١ بعد أن استقر رأي المحتل البريطاني على تعيين الأمير فيصل بن الشريف حسين ملكاً على العراق

¹ عبدالحسين شعبان، الدستور ونظام الحكم، " ندوة احتلال العراق"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٤،

منع نزع الملكية، حري الرأي والنشر والاجتماع وتأليف الجمعيات، عدم توقيف أو إجبار مواطن على تبديل مسكنه⁽¹⁾

لكن هذا النظام الديمقراطي الوليد لم يتم العملية الديمقراطية بشكائها المطلوب بسبب الانحرافات الدستورية التي سمحت للملك بالهيمنة على السلطات الثلاث وتحولت قرارات مجلس الوزراء إلى توصيات للملك الأخذ بها أو تعديلها أو رفضها. من هنا تحول المجلس من كيان سياسي إلى إدارة تنفيذية، ومن سلطة تنفيذية لمشيئة المجلس النيابي(السلطة التشريعية) الأداة تنفيذية لإرادة الملك. وهذه السلطات مكنت الملك من الهيمنة على مجلس الوزراء.(٦) تجلت هيمنة الملك على البرلمان بمجلسيه وإضعافه لسلطتيهما في جوانب عديدة. إذ منح حق تعيين أعضاء مجلس الأعيان وإقالتهم⁽²⁾.

إذ افتقد القضاء استقلاله وحياده أمام السلطة التنفيذية الطاغية، نتيجة اندماج الدور الوظيفي للسلطة القضائية مع السلطة التنفيذية. وفي مثل هذه الظروف عانى الحكام باستمرار من مخاطر التهديد الوظيفي، وواجهوا بصورة رتيبة ضغوطاً شخصية قوية من أصحاب النفوذ⁽³⁾، وبإحصائية بسيطة يتبين أن عدد المجالس النيابية المنتخبة من عام 1925_1958 بلغ ستة عشر مجلساً حلت منها خمسة عشر قبل أكمال دورتها الانتخابية (٤سنوات) والمجلس الوحيد الذي أكمل دورته الانتخابية هو المجلس التاسع 1939_1943⁽⁴⁾.

إن الفترة النيابية اعترتها عوامل قصور عديدة في سياستها الداخلية علاوة على سياستها الخارجية، وأسهمت في خلق قطبية سياسية واقتصادية لصالح الأقلية، ومحاربة العملية الحزبية، وتزايد الاعتماد على الحليف البريطاني، الذي استمر حضوره بفعالية بدءاً من تشكيل أول وزارة عراقية ومن ثم وضع الدستور وهيمنته على الثروة النفطية عن طريق الامتيازات، وتلفيق الانتخابات والمساهمة في إختيار رؤساء الوزارات.

¹ عبدالوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، دار المدى، دمشق، 2004، ص60.

² فايز عزيز اسعد، انحراف النظام البرلماني في العراق، وزارة الثقافة والإعلام، سلسلة الكتب الحديثة (82)، بغداد 1975، ص 230.

³ المصدر نفسه ، ص 113.

⁴ عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ج 5، مطبعة دار الكتب ، بيروت 1974، ص153 .

جاءت ثورة تموز ١٩٥٨ وألغت أكثر القوانين وأصدرت قوانين جديدة ولكن عطلت الحياة البرلمانية حيث لم يشهد العراق أية انتخابات في فترة حكم عبدالكريم قاسم⁽¹⁾ ، بل أن الصراعات التي حدثت بين العسكريين بعد اقل من عام على الثورة جعلت قاسم ينفرد بالسلطة وحدث انقلاب شباط ١٩٦٣ الذي قام به حزب البعث ووجيء بعبد السلام محمد عارف⁽²⁾ ، ليكون رئيساً للجمهورية بوجود مجلس لقيادة الثورة الذي سيطر عليه البعثيون، ولكن عبدالسلام استطاع من السيطرة الكاملة على الحكم بعد سنة وطرده البعثيين من الحكومة وطاردهم وأيضاً عطلت الحياة البرلمانية، وبعد وفاة عبدالسلام بحادث الطائرة عام 1966 استلم السلطة شقيقه عبدا لرحمن محمد عارف (11 لغاية تموز 1968) حين قام البعث بانقلابه الثاني واستلم السلطة وأيضاً افتقر العراق لأية ممارسة ديمقراطية⁽³⁾.

بدء البعث حكمه وشكل مجلس لقيادة الثورة إستولى العسكريين على الجزء الأكبر منه، واستمر الحكم لغاية ٢٠٠٣ وشهد العراق فيها بعضا لممارسات التي أريد لها أن تكون ديمقراطية ولكنها كانت بعيدة جدا، حيث صدر القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٨٠ والخاص بإنشاء المجلس الوطني العراقي ضم القانون أربعة وستون مادة شملت كافة الجوانب لقانون قانون المجلس الوطني المرقم مائتان وثمانية وعشرون لسنة 1970 والذي لم يعمل به أساسا⁽⁴⁾، جرت اول انتخابات للمجلس الوطني في حزيران 1980 وكان عدد المرشحين 860 مرشحا للتنافس على 250 مقعداً، والدورة الثانية للمجلس كانت عام

¹ عبدالكريم قاسم : ولد عام 1914 في محلة المهديّة ببغداد، تخرج من الإعدادية عام 1927 وعين معلما عام 1931، عام 1932 التحق بالكلية العسكرية وتخرج عام 1934، عام 1941 تخرج من كلية الأركان، شارك في حرب ١٩٤٨، اشترك بتأسيس تنظيم الضباط الأحرار ساهم بثورة تموز 1958 وأصبح رئيسا للوزراء، توفي في شباط 1963 على اثر الانقلاب الذي قام به حزب البعث.

² عبد السلام محمد عارف: ولد في 21 آذار 1921 في بغداد الكرخ، تخرج من الإعدادية عام 1938 والتحق بالكلية العسكرية وتخرج منها عام 1941، انظم عام 1957 لخلية الضباط الأحرار وكان له دور في ثوره تموز 1958، أحيل للمحكمة العسكرية وصدر الحكم بإعدامه ولم يوقعه عبدالكريم قاسم، اختاره البعثيين ليكون رئيسا للجمهورية بعد انقلاب شباط. أصبح أول رئيس للجمهورية وثاني حاكم مدني في العراق، توفي اثر حادث اصطدام طائرته في 13 نيسان 1966.

³ عبدالرحمن محمد عارف: عشيرة جميلة ولد في الفلوجة عام ١٩١٦، خريج الكلية العسكرية وكلية الأركان ولقد شغل منصب الرئيس للفترة من ١٦ نيسان ١٩٦٦ إلى ١٧ تموز ١٩٦٨ ولقد توفي ٢٠٠٧ تموز ١٩٦٨ توفيقا ٢٤ اب ٢٠٠٧ في عمان.

⁴ قام حزب البعث بانقلابه ١٧ تموز ١٩٦٨ واستطاع السيطرة على الحكم، وبدء بشن حملات اعتقال للمعارضين وواجه المعتقلون شتى أنواع التعذيب .

1984 وعدد المرشحين 782 مرشحا، أما الدورة الثالثة فكانت في عام 1989 وكان عدد المرشحين 921، أما الدورة الرابعة فجرت في العام 1996 وكان عدد المرشحين 689 مرشحا، والدورة الخامسة جرت في العام 2000 وكان عدد المرشحين 522 مرشحا وهي آخر دورة للمجلس الوطني⁽¹⁾.

وكان المجلس يعقد دورتين في السنة الواحدة، ولكنه كان مجلس للبعث فقط حيث لم يسمح لترشيح أي شخص بدون موافقة قيادة الحزب آنذاك لذا لم يكن للمجلس الوطني أي دور في الحياة السياسية سوى تأييد قرارات مجلس قيادة الثورة، ان نقطة الفشل المركزية الانقلابات وأنظمتها الجمهورية المتعددة، تجسدت في عجزها عن بناء نظام سياسي مدني يستند لحكم الدستور والقانون والمشاركة الجماعية بدلاً من المؤسسات العسكرية وحكم النخب والزعامات.

ثانيا :الحياة الدستورية 2003 – 2010

بدأت الحركة الدستورية بعد الاحتلال الأمريكي للبلاد بصورة مبكرة مع دعوة النجفي ٣٠ حزيران ٢٠٠٣ (ذكرى ثورة العشرين) المطالبة بضرورة أن يصوغ العراقيون بأنفسهم دستورهم عن طريق إنتخاب جمعية تأسيسية، خصوصا بعد أن سرت شائعات بأن الأمريكيين والإسرائيليين سيكتبون الدستور⁽²⁾ اصدر ممثل سلطة الاحتلال بول بريمر قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، بموجب الأمر المرقم ٩١- تاريخ ٨ آذار/مارس ٢٠٠٤، بمثابة دستور مؤقت للبلاد، متضمناً بإيجاز تسعة أبواب شملت كافة الجوانب وحسب ما تريده الإدارة الأمريكية شمل الباب الأول تسعة مواد حددت فيها الفترة الانتقالية وحددت تلك الفترة لغاية نهاية عام ٢٠٠٥، ويتم خلالها إجراء الانتخابات للجمعية الوطنية وتأليف حكومة عراقية منتخبه وفقا لدستور دائم.. نظام الحكم جمهوري، اتحادي (فيدرالي)⁽³⁾.

¹ قاعدة التشريعات العراقية، عن طريق الرابط الإلكتروني:

ht.3l39/http://wiki.dorar—aliraq.net/iraqilaws/law

² بيان المرجعية الدينية العليا حول الوضع السياسي في العراق.

³ بول بريمر مواليد ١٩٤١، خريج جامعة بيل معهد الدراسات السياسية بباريس و جامعة هارفارد مدرسة هارفارد للإعمال عينه الرئيس الأمريكي جورج بوش رئيسا للإدارة المدنية للإشراف لإعادة أعمار العراق في مايو 2003، استمر بعملة لمدة عام كامل في العراق، اصدر كتابا عن الفترة التي قضاه في العراق.

إحتوى الباب الثاني على ثلاثة عشر مادة تخص المواطن وحقوقه الأساسية، أما الباب الثالث فضم ستة مواد اهتمت بالحكومة والفصل بين السلطات والسياسة الخارجية، وضم الباب الرابع أربعة مواد إختصت بالانتخابات وحدد أعضاء الجمعية الوطنية ب (٢٥٠) عضواً، والباب الخامس ضم سبعة مواد إهتمت بتنظيم مجلس الرئاسة والوزراء وتنظيم العلاقة بين الجمعية الوطنية ومجلس الوزراء ومجلس الرئاسة، أما الباب السادس فاشتمل على أربعة مواد تخص السلطة القضائية، والباب السابع ضم ثلاث مواد اهتمت بتشكيل المحكمة الخاصة بمرموز النظام السابق، واحتوى الباب الثامن على ستة مواد فاختصت بحكومة إقليم كردستان وتنظيم عملها وعلاقتها مع السلطة الاتحادية، أما الباب التاسع و الأخير وضم أربعة مواد اهتمت بالضمانات الدستورية وصلاحيات عقد الاتفاقات الدولية الملزمة. واجه القانون المذكور جملة اعتراضات تلخص في ما يأتي:⁽¹⁾

- ١ - منح الأقلية (كل ثلاث محافظات) حق النقض ضد الأكثرية في تبني الدستور المستقبلي.
- ٢ - توسيع إقليم كردستان العراق من ثلاث محافظات إلى ست محافظات.
- ٣ - الصلاحيات الممنوحة للمحافظات واسعة الحدود تكاد تخفي معها أية سلطة مركزية في الدولة.
- ٤ - منح منظمات المجتمع المدني حق العمل دون رقابة أو موافقة أو تنظيم سجل بالتعاون مع أي شخص أو مؤسسة أجنبية.

جرت انتخابات الجمعية الوطنية بتاريخ ٣١ كانون الثاني ٢٠٠٥ واشترك فيها (١١٠) كيان وبلغ عدد الناخبين (٤٢٢٢٩٠٠) إمواطنا وعدد الذين صوتوا بالفعل (٨٤٥٣٦٨١) بنسبة ٥٨%⁽²⁾. بعد انتهاء انتخابات الجمعية الوطنية تم تشكيل لجنة لكتابة الدستور ضمت اللجنة (٥٥) عضواً من مختلف الأحزاب التي شكلت الجمعية الوطنية، ثم أضيف إليهم خمسة عشر عضواً من مؤتمر أهل العراق⁽³⁾. وبعد مناقشات حادة واختلافاً بين الأعضاء تم إكمال الصيغة النهائية لدستور و صدر القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٥ وهو الخاص بالاستفتاء على الدستور، جرى الاستفتاء على الدستور بتاريخ ١٥ تشرين الثاني ٢٠٠٥ حيث بلغ عدد "مجموع العراقيين الذين شاركوا في عملية التصويت على الدستور بلغ تسعة

¹ صباح المختار، تعقيب على ورقة الدستور ونظام الحكم، "ندوة احتلال العراق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٤

٢٠٠٠، ص ٥٦٢-٦٣، صحيفة الشرق الأوسط، ٢٠١٠

² طاهر خلف البكاء، انتخابات الجمعية الوطنية العراقية كانون الثاني 2005، بغداد، بلا دار، 2005، ص38

³ - - e3—dfcbl01d—lcf5 pages specialfiles aljazeera.net45

ملايين و ٨٥٢ الفوا ٢٩١ شخصاً منهم سبعة ملايين و ٧٤٢ ألف و ٧٩٦ صوتوا بنعم للدستور " ٧٨.٥٩ في المائة " مقابل مليونين و ١٠٩ آلاف و ٤٩٥ قالوا لا للدستور " ٢١.٤١ في المائة (1).

تضمن دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ والذي تم التصويت عليه من قبل الشعب ستة أبواب، إهتم الباب الأول بالمبادئ الأساسية العامة أما الباب الثاني فشمّل الحقوق والواجبات وفيه ثلاثة فصول أما الباب الثالث فتحدث عن السلطات الاتحادية وفيه أربعة فصول ، أما الباب الرابع فتحدث عن اختصاصات السلطة الاتحادية والباب الخامس تحدث عن سلطات الأقاليم وفيه أربعة فصول أما الباب السادس والأخير فتضمن الأحكام الختامية والانتقالية(2).

بعد نجاح عملية الاستفتاء على الدستور رغم المشاكل التي واجهتها جرت انتخابات كانون الأول 2005 وكان عدد المرشحين فيها (٧٦٥٥) مرشحا متوزعين على (٣٠٧) كيان سياسي وحددت المفوضية (٦٢١٩) مركز انتخابي في جميع العراق(3) ، ادلى ٦ بالمائة من الناخبين بأصواتهم عدد الناخبون المسجلون (١٥٥٦٨٧٠٢) وعدد الذين أدلوا بأصواتهم بلغ(1888911)(4)

أجريت انتخابات عام ٢٠٠٥ بنجاح وتم تشكيل حكومة جديدة بعد اجتماع مجلس النواب وانتخابه لرئيس الجمهورية (جلال الطالباني) (5) ، قام رئيس الجمهورية المنتخب من مجلس النواب بتكليف رئيس

1 <http://www.alwasatnews.com/news.html-7.500479>

2 [https://www.constituteproject.org/constitution/Iraq_2005\(pdf?lang-7](https://www.constituteproject.org/constitution/Iraq_2005(pdf?lang-7)

3 تقرير البعثة الأممية لانتخابات مجلس النواب العراقي 15 كانون الأول ٢٠٠٥، ص ٢.

4 المصدر السابق، ص ٢٧، تقرير المكتب السياسي للحزب الديمقراطي الكردستاني العراق، مركز الدراسات والبحوث،

(اريل، د. ت)

5 جلال الطالباني: ولد الطالباني عام ١٩٣٣ قرب أربيل . هو ابن أحد شيوخ الطريقة القادرية بمحافظة كركوك شمال العراق، ويدعى الشيخ حسام الدين الطالباني. انضم للحزب الديمقراطي الكردستاني بزعامة الملا مصطفى البارزاني سنة ١٩٤٧، عندما كان عمره ١٤ عاما، بدأ مسيرته السياسية في بداية الخمسينيات كعضو مؤسس لاتحادا لطلبة في كردستان داخل الحزب الديمقراطي الكردستاني، وترقى في صفوف الحزب بسرعة، حيث اختير عضوا في اللجنة المركزية للحزب في سنة ١٩٥١ م، أي بعد ٤ سنوات فقط من انضمامه إلى الحزب وكان عمره آنذاك ١٨ عاما، التحق الطالباني بكلية الحقوق سنة ١٩٥٣، وتخرج من كلية الحقوق من إحدى جامعات بغداد سنة ١٩٥٩، وفي سنة ١٩٦١، شارك في انتفاضة الأكراد ضد حكومة عبدالكريم قاسم. وبعد الانقلاب على قاسم قاد لطلالباني الوفد الكردي للمحادثات مع رئيس الحكومة الجديد عبدالسلام عارف سنة ١٩٦٣، وكان أول رئيس غير عربي للعراق وانتخب عام 2005 بعد الغزو الذي قاده الولايات المتحدة وأطاح بصادم حسين. وهو زعيم مخضرم شارك في مساعي الأكراد لتقرير مصيرهم ، توفي بتاريخ ١٢ تشرين الثاني ٢٠١٧ بعد صراع مع المرض. للمزيد تنظر الدراسة على الرابط الإلكتروني

الكتلة الأكبر بتشكيل الحكومة، وقد تعطلت تشكيل الحكومة لوجود اختلافات في تفسير بعض المواد حيث تم تكليف (نوري كامل المالكي)⁽¹⁾ بتشكيل الحكومة الثالثة بعد عام ٢٠٠٣.

استمر عمل الحكومة بالرغم من الخلافات الكبيرة بين الكتل المشكلة لها فيما بينها وبين القوى المعارضة للحكومة، حيث أن جميع الكتل ترغب بأن تكون في الحكومة ومعارضة لها في نفس الوقت مما اثر كثيرا على أداء الحكومة في كافة الجوانب، حتى جاء موعد انتخابات مجلس النواب في دورته الثالثة، جرت الانتخابات البرلمانية العراقية في مارس ٢٠١٠ في ظروف سياسية مختلفة عن سابقتها فبعض النقاط ومتشابهة معها في نقاط أخرى:

١ - تعديل قانون الانتخابات رقم ١٦ لعام ٢٠٠٥ فتم إلغاء المادة ١٥ من القانون السابق وتم تعديلها بحيث حددت نسبة المقاعد التعويضية للمكونات التالية (المسيحيون، الأيزيديون، والصابئة والشبك) وقد اثار تعديل هذه المادة استياء لهذه المكونات ورأت فيها انتقاصا جديد منح قوقها السياسية.

٢- من التعديلات التي حدثت في هذه الانتخابات اعتبار كل محافظه وفقا لحدودها الإدارية الرسمية دائرة انتخابية واحدة تختص بعدة مقاعد متناسبة بعدد السكان في المحافظة حسب آخر الإحصائيات المعتمدة للبطاقة التمونية.

٣ - تم استبدال الترشيح والتصويت بطريقة القائمة المغلقة ليتم التصويت و الترشيح وفقا للقائمة المفتوحة.

٤- وجود خلافات شديدة الحدة بين الحكومة المركزية في بغداد وبين الحكومة الإقليمية: إقليم كردستان العراق حول العديد من القوانين مثل قانون الغاز والنفط وكذلك تطبيق المادة ١٤٠ من الدستور والمتعلقة بكركوك وكذلك الخلاف حول ترسيم وتحديد المناطق المتنازع عليها.

<https://www.aremnews.com/news/arab—world>

¹ نوري المالكي : رئيس الحكومة العراقية الاسبق وزعيم حزب الدعوة، أقدم الأحزاب الشيعية بالعراق. ولد في مدينة طويريج عام ١٩٥٠ بمحافظة بابل وأكمل دراسته بجامعة بغداد وحصل على شهادة الماجستير في اللغة العربية وعمل موظفا في مديرية التربية بالحلة، في ١٩٨٠، أصدر الرئيس العراقي صدام حسين قرارا حظر بموجبه حزب الدعوة، فأصبح أعضاؤه مهديين بالإعدام، مما دفعا لمالكي وعدد من أعضاء الحزب بالفرار خارج البلاد بعد غزو العراق وسقوط نظام صدام في ٢٠٠٣، عاد المالكي للعراق حيث شغل منصب نائب رئيس "هيئة اجتثاث البعث" التي شكلها الحاكم الأميركي للعراق بول بريمر. شغل العديد من المناصب منها رئاسة "اللجنة الأمنية" في الجمعية الوطنية العراقية، والمتحدث الإعلامي " باسم الائتلاف العراقي الموحد، وأصبح رئيسا للحكومة العراقية في مايو/أيار ٢٠٠٦.

أما النقاط التي تتشابه فيها هذه الانتخابات مع الانتخابات السابقة فيمكن تلخيصها في حالة العنف الشديد والحوادث الإرهابية التي سبقت إجراء هذه الانتخابات. استمرارا لحالة الانقسامات فالتحالفات السياسية والتي سادت في الانتخابات السابقة انقسمت التحالفات وتبدلت خارطة التحالفات.

بلغ عدد المرشحين للانتخابات (٦٢٨١) مرشحا توزعوا على (١٢ ائتلافا و ١٧٦ كيانا) كيان وعدد المصوتين الفعلي (1860000) وبلغ عدد الناخبين في عموم العراق (12000) واعلنت النتائج في ١٤ ايار ٢٠١٠⁽¹⁾ ، حدثت المشاكل بعد إعلان النتائج وحصول القائمة العراقية برئاسة اياد علاوي⁽²⁾ على واحد وتسعين صوتا مقابل تسعة وثمانون صوتا لقائمة دولة القانون بقيادة نوري المالكي واستمرت حتى قرر المالكي الائتلاف مع الائتلاف الوطني لتصبح عدد مقاعدهم ١٥٩ ، وليكلف رئيس الجمهورية رئيس الكتلة الأكبر والتي سميت بالتحالف الوطني بتشكيل الحكومة وبعد مناقشات طويلة كلف نوري المالكي تشكيل الحكومة الرابعة منذ عام ٢٠٠٣ والثانية له.

الخاتمة:

تشكل الانتخابات العراقية نقطة جذب واهتمام إعلامي كبيرين، على صعيد العراق والساحة الدولية، وخصوصا تلك القوى العالمية المعروفة والتي تراهن على نجاح العملية السياسية في العراق، وخاصة نجاح إجراء الانتخابات البرلمانية، باعتبار أن هذه النتيجة ربما ستكون هي المبرر الوحيد المتبقي لمساقته من أسباب عديدة لغزو العراق واحتلاله وتحطيم مؤسسات دولته التي تأسست منذ عام ١٩٢١، وقد تبين لنا من خلال الدراسة ما يلي:

١ - أول انتخابات جرت عام ١٩٢٥ وهي انتخابات المجلس التأسيسي والذي يعد أول مجلس منتخب في العراق الملكي.

¹ تقرير البعثة الأممية للانتخابات مجلس النواب العراقي 15 كانون الأول ٢٠٠٥، مصدر سبق ذكره، ص ٢ .
² إياد علاوي: ولد في الاعظمية في ٣١ ايار ١٩٤٤ خريج كلية الطب جامعة بغداد، ينتمي الدكتور أياد هاشم علاوي لعائلة بغدادية عريقة وأصول عربية أصيلة، امتهن العمل السياسي لأكثر من نصف قرن، حيث تفردت شخصيته بعلاقات دولية (إقليمية وعالمية) وتاريخية متميزة، تمتد لعشرات السنين من العمل السياسي الفاعل، مناهض الدكتاتورية منذ عام ١٩٧٠ وأسس لحركة وطنية لتحرير العراق وتعرض لعدة عمليات اغتيال كان أشهرها في عام ١٩٧٨ والتي كادت إن تؤدي بحياته حيث قضى في المشفى أكثر من عام ونصف. وهو أول رئيس وزراء عراقي عام ٢٠٠٤.

٢ - جرت عدة دورات انتخابية في العهد الملكي عددها ستة عشر مجلسا شهد خمسة عشر منها حل مجالسها قبل إكمال دورتها الانتخابية وذلك للخلافات الكبيرة بين البلاط الملكي والمجلس المنتخب مما يضطر الملك لحل المجلس والدعوة لانتخابات جديدة.

٣ - لم يشهد الحكم الجمهوري منذ عام ١٩٥٨ - ١٩٨٠ اي انتخابات تذكر، أي ممارسة ديمقراطية لانشغال رؤساء الجمهوريات بتنظيم الوضع الداخلي ومواجهة التحديات الخارجية حسب ادعاءاتهم وهي ادعاءات غير صحيحة والسبب هو تمسكهم بالحكم وعدم إيمانهم بالديمقراطية أساسا لخلفياتهم العسكرية.

٤ - شهد العراق من عام ١٩٨٠ حتى عام ٢٠٠٣ إجراء انتخابات لانتخاب أعضاء للمجلس الوطني وهي (٥) دورات انتخابية ، ولكنها بالحقيقة انتخابات مزيفة، إذ لم يسمح الحزب الحاكم بترشيح سوى من ينتمون لحزب البعث او رؤساء العشائر المواليين له فقط.

٥ - جرت في العراق من العام ٢٠٠٥ حتى عام 2010 أربعة عمليات انتخابية ثلاثة منها لانتخاب مجالس للنواب والرابعة استفتاء على الدستور العراقي ، تفاوت المشاركون فيها والمرشحون ووصلت نسبة الانتخاب فبعضها إلى ٧٦ بالمائة من عدد الناخبين الكلي، وشهدت تلك الانتخابات اعمال العنف في بعضها ومعارضة من بعض فئات الشعب العراقي .